مرسوم بوقف استيفاء رسم الاستيراد المفروض على القمع المستيراد المفروض على القمع المستيراد المفروض على القمع المستيراد المفروض على المقمع المستيراد المفروض على المستيراد المستيراد المفروض على المستيراد المستيراد المفروض على المستيراد المفروض المستيراد المس

مرسوم رقم 2.07.1207 صادر في 5 رمضان 1428 (18 سبتمبر 2007) بوقف استيفاء رسم الاستيراد المفروض على القمع الصلب والقمح اللين¹.

الوزير الأول،

بناء على البند 1 بالمادة 4 من قانون المالية رقم 25.00 عن الفترة الممتدة من فاتح يوليو الى 31 ديسمبر 2000 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.241 بتاريخ 25 من ربيع الأول 1421 (28 يونيو 2000) بتحديد تعريفة الرسوم عند الاستيراد، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة التي تتولى تحصيلها إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة الموافق عليها بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.339 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977)، كما وقع تغييرها وتتميمها ولاسيما الفصل 5 منها؛

و على قانون المالية رقم 43.06 للسنة المالية 2007 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.06.232 بتاريخ 10 ذي الحجة 1427 (31 ديسمبر 2006) والاسيما البند 1 بالمادة 2 منه، رسم ما يلى:

المادة الأولى

يوقف إلى غاية 31 ماي 2008، استيفاء رسم الاستيراد المطبق على القمح الصلب (1001.909090) والقمح اللين (1001.90.90.10 و1001.90.90).

المادة الثانية

يسند إلى وزير المالية والخوصصة تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية. وحرر بالرباط في 5 رمضان 1428 (18 سبتمبر 2007).

الإمضاء: إدريس جطو.

وقعه بالعطف:

وزير المالية والخوصصة،

الإمضاء: فتح لله ولعلو.

[.] الجريدة الرسمية عدد 5564 بتاريخ 14 رمضان 1428 (27 سيتمبر 2007) ص 1